

دار الكفر ودار الإسلام

دار الإسلام

قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة (2/728) : " قال الجمهور : دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام " .

قلت : والمراد بأحكام الإسلام- والله أعلم :- شعائره الظاهرة ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "النبوات " (ص300:301- "ومن الدلائل : الشعائر ؛ مثل شعائر الإسلام الظاهرة التي تدل على أن الدار دار إسلام ؛ كالأذان والجمع والأعياد ، وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح ، فإن سمع أذانا أمسك ، وإن لم يسمع أذانا أغار بعدما يصبح . هذا لفظ البخاري ، ولفظ مسلم : كان يغير إذا طلع الفجر ، وكان يستمع الأذان ؛ فإن سمع أذانا أمسك ؛ وإلا أغار ، فسمع رجلا يقول : الله أكبر ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على الفطرة . ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله . فقال : خرجت من النار"

وقال : "وكون الأرض دار كفر ودار إيمان أو دار فاسقين ليست صفة لازمة لها ؛ بل هي صفة عارضة بحسب سكانها ؛ فكل أرض سكانها المؤمنون المتقون هي دار أولياء الله في ذلك الوقت ، وكل أرض سكانها الكفار فهي دار كفر في ذلك الوقت ، وكل أرض سكانها الفساق فهي دار فسوف في ذلك الوقت ، فإن سكنها غير ما ذكرنا وتبدلت بغيرهم فهي دارهم" .مجموع الفتاوى (18/282).

وقال أبو بكر الإسماعيلي في اعتقاد أهل السنة : " و يرون - يعني أهل السنة - الدار دار إسلام لا دار كفر ، كما رأته المعتزلة ، ما دام النداء بالصلاة و الإقامة بها ظاهرين ، و أهلها ممكنين منها آمنين"

فبناء على ما تقدم تكون دار الكفر : هي التي نزلها الكفار ، وجرت عليها أحكام الكفر .

وهي داران : دار حرب : وهي التي نزلها الكفار وجرت عليها أحكام الكفر ، وليست دار عهد.

ودار عهد : وهي التي نزلها الكفار وجرت عليها أحكام الكفر ، وكان بين أهلها وبين المسلمين عهد أو صلح .

والله أعلم